

قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (31) لسنة 2014م
بشأن تكليف رئيس الحكومة المؤقتة
بإعادة تشكيل الحكومة

المؤتمر الوطني العام

بعد الإطلاع على:

- الإعلان الدستوري، الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي، في 3 رمضان 1432 هجرية، الموافق، 2011/8/3 وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (23) لسنة 2014م بشأن تكليف رئيس الحكومة المؤقتة.
- ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (182) المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 8 جمادى الآخر 1435 هـ الموافق 2014/4/8م.

أصدر القرار الآتي:

مادة (1)

يكلف السيد/ عبد الله عبد الرحمن الثني رئيس الحكومة المؤقتة بإعادة تشكيل الحكومة شاكلة الوزراء ونواب الرئيس وعرضها على المؤتمر الوطني العام في بحر أسبوع من تاريخ صدور هذا القرار للتصويت عليها بالثقة، ومنحها الصلاحيات المخولة قانوناً.

مادة (2)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية وفي وسائل الإعلام المتاحة، وعلى كل فيما يخصه وضعه موضع التنفيذ ويلغى كل ما يخالفه.

المؤتمر الوطني العام

صدر في طرابلس

بتاريخ : 8/جمادى الآخر/1435هجرية

يوافق: 2014/4/8م